والواجب ضروري ونظري وكل منهما ثبوتي ونفيي فهي اربعة اقسام
فالضروري الثبوتي كالتحيز للجرم والنفيي كنفي العرضية عن الاثير
والنظري الثبوتي كالقدم لمولانا جل وعز والنفيي نفي الحدوث عنه
قوله والمستحيل ما لا يتصور في العقل وجوده الواو عاطفة وما كالجنس
في الحد كما تقدم ولا يتصور في العقل وجوده اخرج به الواجب والجائز
ونفي الحد لمحدوده لان حد المستحيل هذا عكس حد الواجب جامع غير مانع
لان ما خرج من حد الواجب وهو السلوب دخل في حد المستحيل فهو
وبالنظر للظاهر لعمومه لعدم منعه لدخول السلوب صحيح العكس
لخصوصه لعدم جمعه خروج السلوب في نفي هذا الحد عن الواجب واصلا
حه ان يقال ما لا يتصور في العقل ثبوته فتخرج السلوب لثبوتها لله وهذا
ايضا بناء على ان الثبوت غير مرادف للوجود وانما هو اعم لانه اراد في
الاحوال ونفي الاخص لا يستلزم نفي الاعم واما على ترادفهما في الا
صطلاح فتسامح والمستحيل ايضا ينقسم الى الاربعة اقسام كالواجب
فالضروري الثبوتي كالحركة والسكون معا للجرم والنفيي نفيهما معا
عنه والنظري الثبوتي ثبوت الحدوث لمولانا جل وعز والنفيي نفي القدم
عنه قوله والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه الكلام في الواو

وما

وما كالتي قبله قوله يصح في العقل وجوده وعدمه اخرج به الواجب
والمستحيل ونفي الحد لمحدوده وحد الجائز هنا كحد الواجب مانع غير
جامع لخروج احوال الجرم النفسية والمعنوية فلا يصح وجودها
ولا عدمها لثبوتها فهو ظاهر لخصوصه لعدم جمعه غير منعكس
لعمومه لعدم منعه لدخول احوال الجرم مع الواجب والمستحيل في نفي
حد الجائز عنهما واصلاحه ان يقال يصح ثبوته ونفيه وهذا ايضا
بناء على عدم الترادف كما تقدم والا فلا يفيد هذا الاصلاح والجائز
ايضا اربعة كما تقدم فضروريه الثبوتي كالحركة بالخصوص
للجرم ونفيه كنفي الحركة ايضا والنظري كل ما كان ثبوته جائزا
بنفيه جائزا ونظريه الثبوتي ثبوت العقاب للمطيع ونفيه نفي
العقاب عن العاصي قال الشيخ واعلم ان معرفة هذه الثلاثة
الاقسام وتكرارها تانيس القلب بامثلتها حتى لا يحتاج العقل
فيها الى فكرة مما هو ضروري على كل عاقل فيما يجوز معرفة الله
تعالى ومعرفة رسله عليهم الصلاة والسلام بل قد قال امام
الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الثلاثة الاقسام هي نفس العقل
فمن لم يعرفها فليس بعاقل وقدم الواجب لانه اشرف اذ هو الذي في

Copyright © King Saud University